

125966 - تدرس في جامعة مختلطة وتريد تركها ولبس النقاب مع رفض والديها

السؤال

خطبت فتاة تدرس معي في الكلية , أكملت أنا دراستي , وأنا بصدد أن أجمع من فضل الله كي نتزوج , لكن هي لا تزال تدرس . وكنا قد نوينا أن تنتقب بعد زواجنا , لكن مع المضايقات الشديدة لمظاهر الالتزام , والله يا شيخنا الجليل يعاكسونها في طريق الدراسة , ومع شدة توقنا للمرور إلى انتقابها : أصبحنا في حيرة كبيرة , خاصة في ظل الفتنة ,... والأمر كما تعلم ... وبما أنها في صدد ختم دراستها , فقد قبل عزمها على الانقطاع عن الدراسة وانتقابها , بالرفض الشديد من والديها . أرجو منك أن تفتينا ؛ فنحن نثق فيك جدا , خاصة أن دراستها تستلزم الذهاب إلى الكلية , بشكل منتظم . 2- الأمر الثاني : أنا اعمل الآن في شركة خاصة لتصميم مواقع الويب , والحمد لله , لم تصادفني مشاكل سوى أننا نستخدم - غالب الأحيان - برامج للكمبيوتر , وكل ما أخشاه : أن يكون كسبي فيه من الحرام , والعياذ بالله , مع عدم قدرة الشركة على شراء حقوق تنصيب هذه البرامج .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

نسأل الله تعالى أن يحفظكم ويرعاكم ويزيدكم إيماناً وهدى .

ثانيا :

الواجب على المرأة أن تستر جميع بدنها عن الرجال الأجانب لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم (11774)

ثالثا :

يحرم الاختلاط بين الرجال والنساء في التعليم وغيره ؛ لما يقتضيه من الوقوع في كثير من المحظورات , ولما يترتب عليه من المفاسد , وانظر : السؤال رقم (1200) ورقم (103044) .

رابعا :

نظرا للأوضاع التي يعيشها المسلمون في بلدك , والحرب المعلنة على النقاب والحجاب , ونظرا لما ذكرت من رفض الوالدين لترك ابنتهما للدراسة , وكونها في ختام دراستها , فنرجو ألا يكون عليها بأس في مواصلة دراستها , مع اجتهادها في

تقليل الشر ما أمكن ؛ فلا تتحاور مع الرجال ، ولا تعطي أحدا مجالا للحديث معها ، أو التعرف عليها ، ولا تخرج للجامعة إلا فيما يلزم الخروج إليه .

وينظر : سؤال رقم (113431)

خامسا :

لا يجوز نسخ الأقراص التي لم يأذن أصحابها في نسخها ، وذلك مراعاةً لحق الاختراع ، وهو حق معتبر لا يجوز الاعتداء عليه ، والتزاما بالشرط الذي تعاقد عليه المتعاقدان ، إلا أن تكون الأقراص لشركة من دولة تحارب المسلمين ، فلا حرج حينئذ ، أو أن يكون النسخ للاستعمال الشخصي ، لا سيما عند عدم توفر الأصل أو عدم القدرة على دفع ثمنه .

وينظر : سؤال رقم (72848)

ونسأل الله لنا ولك التوفيق والثبات .

والله أعلم .